

## تنمية حقوق والتراث الطالب الجامعي ما يلي

### حقوق الطالب الجامعي في المجال الأكاديمي:

١- حق الطالب في أن توفر له البريئة الدراسية المناسبة لتحقيق الاستهباب والدراسة بيسر وسهولة من خلال توفير كافة الإمكانيات التعليمية لخدمة المقدمة هذا الهدف.

٢- حق الطالب في الحصول على إمداد العلمية والمنارة المرتبطة بالقرارات الجامعية التي يدرسها وذلك وفقاً للأحكام والقواعد الجامعية التي تحكم العمل الأكاديمي.

٣- حق الطالب في الحصول على المعلومات الدراسية بالكلية أو البرامجية قبل بدء الدراسة وإجراء تسجيله في القرارات التي يتبعها له النظام ولوحدت التسجيل مع مراعاة ترتيب الأولويات.

٤- حق الطالب في حفظ أي مقرر أو رسالة آخر أو حفظ رفيفات جميع الطلاب لا تسجيل مقررها.

٥- حق الطالب في حفظ أي مذكر أو رسالة أخرى أو حفظ الفصل الدراسي بأكمله وفقاً لما يتيحه نظام الدراسة.

والتسجيل في الجامعة وذلك في الفترة المحددة لذلك  
والعن عنده للطلاب.

٦- حق الطالب في تقييد أعضاء هيئة التدريس بالجامعة بمراجعته  
أوراق المحاضرات واستبيانها السمات العلمية والعلمية لها وعدم

إلغاء المحاضرات أو تغيير أوقاتها إلا في حالة الشروط وبعد  
الإعلان عن ذلك على أن يتم إعطاء محاضرات بديلة عن تلك

التي تم إلغاؤها أو التغيير عنها من قبل عضو هيئة التدريس  
لاستثناء المقرر وذلك بعد التنسيق مع الطلبة والقسم المعنى  
بإنعام ذلك.

٧- حق الطالب في الاستفسار والمناقشة العلمية الالائقة مع أعضاء  
هيئة التدريس دون ريبة أو مخوبية في ذلك عليه، ما لم يتجرأز

المناقش ما يكتسبه الآداب العامة وحدود الرقابة والسلوكية من  
ذلك الأحوال سواء كان ذلك أثناء المحاضرة أو أثناء الساعات  
الlective المعلنة للطالبات.

٨- حق الطالب في أن تكون أسلمة الاختبارات ضمن المقرر الدراسي  
ومحتواه وللسائل الذي تست إدارتها أو الإحالة إليها أثناء  
المحاضرات، وأن يراعى التوزيع التوازن والتسلق للدرجات بما  
يحقق التقييم العادل للدرجات الطالب.

٩- حق الطالب في إجراء كافة الاختبارات التي  
تعهد المقرر لها لم يكن هناك مانع لذلك بمحول دون إجرائها وقتاً  
الواقع والخدمات الخاصة بذلك، على أن يتم إعلان الطالب  
بمجرداته من دخول الاختبار قبل ذلك بوقت كاف.

١٠- حق الطالب في معرفة الإيجابية النموذجية لأسلة الاختبارات  
الفصصية وتوزيع الدرجات على أجزاء الإيجابية والتي يتضمن على

أساسها تقييم أداء الطالب قبل إجراء الاختبار النهائي المقرر.

١١- حق الطالب في مطلب مراجعة إجاباته في الاختبار النهائي  
وذلك وفق ما تقرره الواقع والقرارات الصادرة عن الجامعة في  
لتقطيم أية لثك التراجمة وضوابطها.

١٢- حق الطالب في معرفة نتائجه التي حصل عليها في الاختبارات  
التي أداها بعد الفراغ من تصحيحها واعتراضها.